127513 ـ هل يجوز أن يأخذ سمسرة من صاحب السيارة ليبيعها له؟

السؤال

قال لي صديق: أريد سيارة بالأجل هل تعرف أحدا؟ قلت: نعم ، فذهبت إلى صاحب السيارة وقلت له : عندي لك زبون ، ولكن أريد دلالة (سمسرة) من غير ما يعلم صاحبي ما حكم عملي هذا ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

"لا بأس بالدلالة ـ السعي ـ على البائع أو على المشتري؛ شرط الدلالة لا بأس به" انتهى .

"مجموع فتاوى ابن باز" (19/31) .

وانظر جواب السؤال رقم (45726) فقد بَيَّنا فيه جواز أخذ السمسرة ، بشرط أن يكون السمسار أمينا صادقا .

والله أعلم .